obeikandl.com

obeikandl.com

٦ـ باب فى الصيام

الصيام هو الإمساك عن المفطرات كالأكل والشرب والجماع والاستعاط والاستقاء ، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، بنية التعبد والتقرب إلى الله عز وجل .

وهو من العبادات القديمة على المؤمنين بالله عز وجل فى كل دين من لدن آدم عليه السلام . وليس الهدف منها تعذيب الصائمين وحرمانهم من الطعام والشراب والشهوات ، وإنما شرع الصيام لحكم عظيمة ، وأسرار عالية ، من أهمها أننا نصوم طاعة وامتثالا لأمر الله عز وجل ، فقد فرضه الله عزوجل علينا والفروض الإلهية لاتناقش ولاتجادل . وكذلك نصوم لأن فى الصوم وقاية من الوقوع فى المحرمات ، وفيه تكفير للسيئات ، وهو نصف الصبر ويقوّى عليه ، ويربى الصائم على التقوى والمراقبة لله عز وجل ، كما يربيه على قوة العزيمة والإرادة ، وضبط النفس والتغلب على رغباتها وشهواتها ، وفيه تذكيربعظيم نعم الله عز وجل ، وتذكير عملى بجوع الجائعين ، وحرمان المحرومين ، وآلام الفقراء والمساكين ، الذين يصومون أكثرالعام بسبب الجوع والعدم ، فتتحرك عاطفة الرحمة ، ويحيا خلق الإحسان ، كما أنه يصلح المعدة ، ويطهر الأمعاء من الفضلات ، إلى غيرذلك من الفوائدالروحية والبدنية والصحية والاجتماعية.

فالصيام إذن عبادة وليس عقوبة ، وهو أنواع :

(أ) الصيام المفروض : وهو صيام شهر رمضان ، وصوم القضاء ، لمن فاته شيء من الصيام المفروض ، وصيام الكفارات ، والصيام الذى يقوم مقام دماء الحج ،

والصيام المنذور.

(ب) الصيام المسنون : ومنه صوم يوم الاثنين والخميس ، وصوم يوم عرفة لغيرالحاج ، وصوم ست من شوال ، وصوم الأيام البيض من كل شهر عربي ، وهي أيام الثالث عشر والرابع عشر ، والخامس عشر ، وصوم شهر الله المحرم ، وصوم يوم عاشوراء ، وصوم يوم وإفطار يوم وذلك من أفضل الصيام ، وهو صيام داود عَلَيْهِ السَّلامُ.

(جـ) الصيام المكروه : ومنه صوم الجمعة منفردا ، وقبل مضان بيوم أو يومين.

(د) الصيام المحرم : وهو صيام يومى العيدين ، وأيام التشريق الثلاث وهي : الحادي عشر ، والثاني عشر ، والثالث عشر من ذي الحجة ، .وصيام المرأة تطوعا بغير إذن زوجها.

وصيام شهر رمضان أحد أركان الإسلام الخمسة لقوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٣] ، ولما روى ابن عمر { قال : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالحَجِّ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ** » [(١)] .

ويجب صيام رمضان بأحد أمرين :

الأول : رؤية الهلال ، ويجوز الاستعانة بآلات الرصد في رؤيته ، ولا يجوز الاعتماد على الحسابات الفلكية ورؤية النجوم في إثبات بدء شهررمضان أوالفطر ، وإنمايعتمد

(١) أخرجه البخارى ، كتاب الإيمان ، باب الإيمان وقول النبي ﷺ : « بني الإسلام على خمس «١/ ٨ ، ومسلم كتاب الإيمان ، باب أركان الإسلام ودعائمه العظام ١/ ٤٥ (١٦).

على الرؤية لقوله تعالى : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة:١٨٥] ، ويكفي لثبوت رؤية الهلال شهادة مسلم عدل.

الثاني : إتمام شعبان ثلاثين يوماً لأن الشهر الهلالي لا يمكن أن يزيد عن ثلاثين يوماً ، ولا يمكن أن ينقص عن تسعة وعشرين يوماً.

و هو واجب على المسلم البالغ العاقل الصحيح المقيم ، النقاء من الحيض للمرأة ، وعلى الصائم أن يتجنب مفسدات الصيام ، كالأكل ، والشرب عمداً خلال النهار ، والجماع ودواعيه في نهار رمضان ، وبخاصة من كان في سن الشباب فيبتعد عن الدواعي . والابتعاد عن كل ما يثير شهوته ، والاستمناء بأي وسيلة . أى : إنزال المني باختياره. عن طريق تقبيل أو مباشرة أو استمناء أو تكرار النظر ، فإذا أنزل الصائم المني بسبب من هذه السباب فسد صومه وعليه القضاء ، ويمسك بقية اليوم ولا كفّارة عليه ، وعليه التوبة والندم والاستغفار ، أما لو كان نائماً فاحتلم وهو صائم وأنزل فإن ذلك لا يؤثر على صيامه ولا شيء عليه ، لكن عليه الاغتسال.

وكذلك سائر المفطرات ، كشرب الدخان وغيره من أنواع التبغ.والحقنة الشرجية ، والإبر المغذية ، أو تناول الأدوية عن طريق الفم فإنها في حكم الطعام والشراب ، أما إخراج دم قليل كالذي يستخرج للتحليل فهذا لا يؤثر على الصيام.

وأماالقطرات بأنواعها : قطرة العين ، والأذن ، والأنف. والحقنة في العضل أوالوريد. والأدوية التي تستنشق كدواء الربو.وبلع الريق وإن جمعه ، والنخامة ، ودواء الجروح التي في بقية البدن ، والقُبْلة إلالمن خشي منها ، فهذه مُختلف فيها ، فبعض العلماء ذهب إلى أن هذه مفطرات ومفسدات للصوم. وبعضهم ذهب إلى أنها ليست من المفطرات لعدم وجود دليل.

وأن يبتعد عما يحبط العمل ، ويوقع في الردة ، سواء كان قولاً أوعملاً أوشكاً .

وأن يتجنب تعمد القيء ، بإخراج مافي المعدة عن طريق الفم ، أما إن خرج بغيراختياره فلا يؤثر على صيامه. والأولى للصائم ترك الحجامة لخشية الضعف المفضي إلى الفطر ، والأولى له عدم استخراج الدم للتبرع به إلا لضرورة إسعاف مريض ونحوه ، وأما خروج الدم بالرعاف أو السعال أو جرح أو خلع الضرس ونحوه فلا يؤثر ذلك على صيامه.

وعلى الصائم أن ينوي الصيام من الليل ، ولا يحل لأحد ترك الصيام والإفطار أثناء الشهر إلا إذا كان معذوراً ؛ كأن يكون مريضاً أو مسافراً ، لقوله تعالى : ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة:١٨٤] ، أو شيخا هرما ، أوامرأة حائضاً أو نَفِساً ، أو حاملاً أو مرضعا.

فالمريض الذي لا يرجى شفاؤه ، ويجد فى الصيام مشقة ، ويتضرر منه ، فإنه يجوز له أن يفطر في رمضان ، ثم يقضي فيما بعد عدد الأيام التي أفطرها.فإن لم يستطع لاستمرار المرض فعليه الكفارة.

والمسافر سفرا تبلغ مسافته ٨١ كيلو متراً فأكثر ولو بدون مشقة. ، فيرخص له الفطر وعليه القضاء.

والحائض والنفساء ، تفطران وعليهما القضاء ، وإن صامتا لم يجزئهما إجماعاً.

والحامل والمرضع إذا خافتا على نفسيهما فقط أفطرتا وعليهما القضاء بإجماع العلماء ، لأنهما بمنزلة المريض الخائف على نفسه. وأما إذا خافتا على نفسيهما وولديهما ، أو ولديهما فقط ، أفطرتا وعليهما القضاء وتطعمان عن كل يوم مسكيناً.

وأما الشيخ الكبير والمرأة العجوز فيرخص لهما الفطر إذا كان الصيام يجهدهما ويشقّ عليهما مشقة شديدة ، وليس عليهما قضاء ، وعليهما الكفارة عن كل يوم إطعام مسكين إن كانا مستطيعين ، وإلا فلا شيء عليهما.

وإذا حاضت المرأة أونفست وجب عليها أن تفطر ، سواء خرج دم الحيض أوالنفاس أول النهار أوآخره ، ولولم يبق على غروب الشمس إلاوقت يسير ، لعدم صحة صومها ، ويجب عليها أن تنوي ذلك بقلبها ، وأن تفعل مايدل على تصديق نيتها من أكل شيءٍ أوشربه ، وإذا كانت تستحي من أولادها ، أولا تريد إخبارهم بحالها أفطرت خفية عنهم.

ومن أفطرعمدا في نهار رمضان ، بأكل أوبشرب فعليه التوبة وصيام يوم مكانه .

وأما إن أفطر بالجماع فعليه أربعة أشياء : عليه الإمساك بقية يومه لايأكل ولايشرب ، وعليه التوبة إلى الله تعالى لانتهاك حرمة الشهر ، وعليه قضاء هذا اليوم الذي جامع فيه ، وعليه الكفارة ، وهي : عتق رقبة ، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين ، فإن لم يستطع أطعم ستين مسكيناً ، لكل مسكين نصف صاع من بر أوغيره مما يكون طعاماً في عادة أهل البلد ، فمن لم يجد سقطت الكفارة.

ويباح للصائمين استعمال السواك ، والاغتسال حال الصوم ، والمضمضة والاستنشاق مع عدم المبالغة ، وتقبيل الزوجة وعناقها ومباشرتها دون الجماع إلا أن خاف على نفسه الوقوع في الجماع فيتجنب ذلك . وتعاطي الأدوية التي لا تصل إلى الجوف ، إلا البخاخة عند الضرورة .وذوق الطعام مع الحذر من بلعه.والاغتسال والتبرد بالماء ، وكذا المضمضة التي ترطب الفم والسان .

و من أكل وشرب ناسياً أو أصبح جنباً فلا شيء عليه.

وعلى الصائم أن يراعى آداب الصيام وسننه ومنها :

* المحافظة على الواجبات والمأمورات ، فلا يهمل الصلوات الخمس ، ولايتكاسل عن أدائهافى أوقاتها فى المسجد مع الجماعة.

* اجتناب جميع المنهيات والمحرمات ، فيترك الكذب ، والغيبة والنميمة ،

والخصام ، والمشاجرة ، والفحش ، وقول الزور ، والغش ، والمعاملات الربوية ، فهى من كبائر الذنوب في سائر الأوقات ، ويزداد إثمها حال الصيام تعظيماً لحرمة الزمان. فعلى الصائم أن يجتنب كل قول أو فعل محرم ، حتى لا يضيّع ذلك أجر الصيام.

* أن تتسم معاملاته مع الآخرين بحسن الخلق ، فلا يغضب ولا يسب أحدا ، ولا يسيء إليه ، ولا يرد السيئة بمثلها ، بل يعفو ويصفح ، فإن خاصمه أحد أو سابه ، أو أساء إليه ، أو استثار غضبه ، فعليه بضبط النفس ، واستعمال السكينة والهدوء ، ويقول : « إنى صائم ، إنى صائم » ، واحدة تذكيرا لنفسه ، والأخرى تذكيرا لخصمه .

* الحرص على السحور ، فهو الغداء المبارك الذى يعين على الصيام ، وأداء الواجبات أثناء النهار بنشاط وحيوية ، وفيه مخالفة لأهل الكتاب ، ويسن تأخيره لئلا ينام بعده ، فتفوت صلاة الفجر.

* تعجيل الفطر بعد التأكد من غياب الشمس ، وأن يحرص على الإفطار على الرطب أو التمر ؛ لأن ذلك من السنّة ، فإن لم يجد فعلى الماء ، فإن لم يجد شيئا نوى الإفطار . ويقول بعد إفطاره ما جاء في حديث ابن عمر رضي الله عنهما : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ : « **ذَهَبَ الظَّمَأُ ، وَابْتَلَّتِ العُرُوقُ ، وثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ الله** » [(١)] .

* مراعاة التقليل من إعداد أنواع الطعام ، وعدم المبالغة في الأطعمة والأشربة بألوانها المختلفة ، حتى لا ينشغل بذلك عن العبادات ، والتخفيف ما أمكن من الطعام عند الإفطار ، حتى لا يكسل عن صلاة العشاء فى جماعة ، وعن صلاة التراويح وغيرها من الطاعات .

---

(١) أخرجه أبو داود ، كتاب الصوم ، باب القول عند الإفطار ٢/ ٧٦٥ (٢٣٥٧).

* الإكثار من الدعاء والتضرع إلى الله تعالى : وبخاصة عند الإفطار ، بما شاء من خيري الدنيا والآخرة ، ويشرك معه من أحب في الدعاء ، من المسلمين .

* الحرص على اغتنام الوقت فى الإكثار من قراءة القرآن ، وذكر الله تعالى ، والصدقة والإحسان ، وكثرة النوافل ، وغيرذلك من الطاعات والأعمال الصالحة ، لمضاعفة الأجر فيه .

أما مايفعله الكثيرمن الناس إلا من رحم الله ، من ضياع أوقاتهم فى النوم بالنهار ، واللهو والسهر بالليل أمام الفوازير والمسلسلات ، والأفلام ، والمباريات ، فهم يضيّعون على أنفسهم الكثير من الحسنات ، ويجلبون عليها الكثر من السيئات .

* الحرص على إفطار الصائمين ، فإن من فطر صائماً فله مثل أجره.

* المحافظة على قيام ليل رمضان ، والاعتكاف فى العشر الأواخر منه ، وتحرى ليلة القدر في أوتار العشر الأواخر منه.

فاغتنم شهررمضان فى التقرب إلى الله عزوجل ، بكثرة العبادة ، والذكر ، والتهجد ، وتلاوة القرآن الكريم ، فهوشهر الرحمة ، والمغفرة ، والعتق من النار ، وتصفيد مردة الشياطين ، ومضاعفة أجر الصلاة والصدقة وقراءة القرآن ، والعمرة فيه تعدل حجة مع رسول الله ﷺ في الأجر... وغير ذلك .

ولو لم يكن في شهر رمضان إلا ليلة القدر التي يَعدل قيامها عبادة ألف شهر لكفى.

فلنغتنمه لنفوز بالأجر العظيم ، والثواب الجزيل ، وتمتلئ قلوبنا بخشية الله ﷻ وتقواه ، وننال عفوه ورضاه.

ولنحذر أن نكون من أولئك الذين يقبلون على العبادة فى رمضان ، ويتركونها فى غيره.

ثواب صيام شهر رمضان

مغفرة ما تقدم من ذنوب :

(٢٨٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « **مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ** » [(١)] .

(..) وفى رواية : « **مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ** » [(٢)] .

تكفير الذنوب :

(٢٨٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الله ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا جَامِعٌ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ ﷺ : مَنْ يَحْفَظُ حَدِيثًا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الفِتْنَةِ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ : أَنَا ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « **فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ** » ، قَالَ : لَيْسَ أَسْأَلُ عَنْ هذِهِ إِنَّمَا أَسْأَلُ عَنْ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ البَحْرُ ، قَالَ : وَإِنَّ دُونَ ذَلِكَ بَابًا مُغْلَقًا ، قَالَ : فَيُفْتَحُ أَوْ يُكْسَرُ ، قَالَ : يُكْسَرُ ، قَالَ : ذَاكَ أَجْدَرُ أَلَا يُغْلَقَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ ، فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ : سَلَهُ أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مَنْ البَابُ؟ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : نَعَمْ ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدٍ اللَّيْلَةَ [(٣)] .

---

(١) أخرجه البخارى ، كتاب الإيمان ، باب صوم رمضان احتسابا من الإيمان ١/ ١٦ ، ومسلم ، كتاب صلاة المسافرين ، باب الترغيب فى قيام رمضان وهو التراويح ١/ ٥٢٤(٧٦٠) .

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند ٢/ ٣٨٥ .

(٣) أخرجه البخارى ، كتاب الصوم ، باب الصوم كفارة ٣/ ٣١ .

قال بعض الشراح : يحتمل أن يكون كل واحدة من الصلاة وما معها مكفرة للمذكورات كلها لا لكل واحدة منها وأن يكون من باب اللف والنشر بأن الصلاة مثلا مكفرة للفتنة في الأهل والصوم =

أن الجزاء فيه بلا حدود والحسنة فيه بعشر أمثالها :

(٢٩٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ : « **الصِّيَامُ جُنَّةٌ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَجْهَلْ وَإِنْ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ الله تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي ، الصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا** » [(١)] .

= في الولد ... إلخ ، والمراد بالفتنة مايعرض للإنسان مع من ذكر من البشر أوالالتهاء بهم أوأن يأتي لأجلهم بما لايحل له أويخل بما يجب عليه ..وقال الزين ابن المنير : الفتنة بالأهل تقع بالميل إليهن أوعليهن في القسمة والإيثار حتى في أولادهن ومن جهة التفريط في الحقوق الواجبة لهن وبالمال يقع الاشتغال به عن العبادة أو بحبسه عن إخراج حق الله والفتنة بالأولاد تقع بالميل الطبيعي إلى الولد وإيثاره على كل أحد والفتنة بالجار تقع بالحسد والمفاخرة والمزاحمة في الحقوق وإهمال التعاهد ، وأما تخصيص الصلاة وماذكر معها بالتكفير دون سائر العبادات ففيه إشارة إلى تعظيم قدرها لانفى أن غيرها من الحسنات ليس فيها صلاحية التكفير ثم إن التكفير المذكور يحتمل أن يقع بنفس فعل الحسنات المذكورة ويحتمل أن يقع بالموازنة والأول أظهر والله أعلم.ثم أن التكفير لايختص بالأربع المذكورات ، بل نبه بها على ماعداها والضابط أن كل ما يشغل صاحبه عن الله فهو فتنة له ، وكذلك المكفرات لاتختص بماذكر ، بل نبه به على ما عداها فذكر من عبادة الأفعال الصلاة والصيام ، ومن عبادة المال الصدقة ، ومن عبادة الأقوال الأمر بالمعروف .

(١) أخرجه البخارى ، كتاب الصوم ، باب فضل الصوم ٣/ ٣١ .

قَوْله : (الصِّيَام جُنَّة) وَالْجُنَّة بِضَمِّ الْجِيم الوِقَايَة وَالسَّتْر.وَأَمَّا صَاحِب « النِّهَايَة » فَقَالَ : مَعْنَى كَوْنه جُنَّة أَيْ : يَقِي صَاحِبه مَا يُؤْذِيه مِنْ الشَّهَوَات. وَقَالَ الْقُرْطُبِيّ : جُنَّة أَيْ : سُتْرَة ، يَعْنِي بِحَسَبِ مَشْرُوعِيَّته ، فَيَنْبَغِي لِلصَّائِمِ أَنْ يَصُونَهُ مِمَّا يُفْسِدهُ وَيَنْقُص ثَوَابه ، وَإِلَيْهِ الإِشَارَة بِقَوْلِهِ « فَإِذَا كَانَ يَوْم صَوْم أَحَدكُمْ فَلَا يَرْفُث إِلَخْ » ، وَيَصِحّ أَنْ يُرَاد أَنَّهُ سُتْرَة بِحَسَبِ فَائِدَته ، وَهُوَ إِضْعَاف شَهَوَات النَّفْس ، وَإِلَيْهِ الإِشَارَة بِقَوْلِهِ « يَدَع شَهْوَته إِلَخْ » ، وَيَصِحّ أَنْ يُرَاد أَنَّهُ سُتْرَة بِحَسَبِ مَا يَحْصُل مِنْ الثَّوَاب وَتَضْعِيف الْحَسَنَات . وَقَالَ عِيَاض فِي « الإِكْمَال » : مَعْنَاهُ سُتْرَة مِنْ الآثَام أَوْ مِنْ النَّار أَوْ مِنْ جَمِيع ذَلِكَ ، وَبِالأَخِيرِ جَزَمَ النَّوَوِيّ.وَقَالَ اِبْن الْعَرَبِيّ : إِنَّمَا كَانَ الصَّوْم جُنَّة مِنْ النَّار ؛ لِأَنَّهُ إِمْسَاك عَنْ الشَّهَوَات ، وَالنَّار مَحْفُوفَة بِالشَّهَوَاتِ . فَالْحَاصِل أَنَّهُ إِذَا كَفَّ نَفْسه عَنْ الشَّهَوَات فِي الدُّنْيَا كَانَ ذَلِكَ=

= سَاتِرًا لَهُ مِنَ النَّارِ فِي الآخِرَة . قَوْله : (فَلَا يَرْفُث) أَيْ : الصَّائِم ، وَالْمُرَاد بِالرَّفَثِ الكَلَام الفَاحِش ، وَهُوَ يُطْلَق عَلَى هَذَا وَعَلَى الجِمَاع وَعَلَى مُقَدِّمَاته وَعَلَى ذِكْره مَعَ النِّسَاء أَوْ مُطْلَقًا ، وَيُحْتَمَل أَنْ يَكُون لِمَا هُوَ أَعَمّ مِنْهَا.قَوْله : (وَلَا يَجْهَل) أَيْ : لَايَفْعَل شَيْئًا مِنْ أَفْعَال أَهْل الجَهْل كَالصِّيَاحِ وَالسَّفَه وَنَحْو ذَلِكَ. قَوْله : (وَإِنْ اِمْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ) فَالْمُرَاد مِنْ الحَدِيث أَنَّهُ لَايُعَامِلهُ بِمِثْلِ عَمَله بَل يَقْتَصِر عَلَى قَوْله : « إِنِّي صَائِم » وَاخْتُلِفَ فِي الْمُرَاد بِقَوْلِهِ : « فَلْيَقُل : إِنِّي صَائِم » هَل يُخَاطِب بِهَا الَّذِي يُكَلِّمهُ بِذَلِكَ أَوْ يَقُولهَا فِي نَفْسه؟وَرَجَّحَ النَّوَوِيّ الأَوَّل فِي « الأَذْكَار » وَقَالَ فِي «شَرْح المُهَذَّب » : كُلّ مِنْهُمَا حَسَن ، وَالقَوْل بِاللِّسَانِ أَقْوَى وَلَوْ جَمَعَهُمَا لَكَانَ حَسَنًا ، وَقَالَ الرُّويَانِيّ : إِنْ كَانَ رَمَضَان فَلْيَقُل بِلِسَانِهِ ، وَإِنْ كَانَ غَيْره فَلْيَقُلهُ فِي نَفْسه ، وَأَمَّا تَكْرِير قَوْله « إِنِّي صَائِم » فَلِيَتَأَكَّد الِانْزِجَار مِنْهُ أَوْ مِمَّنْ يُخَاطِبهُ بِذَلِكَ . وَفَائِدَة قَوْله « إِنِّي صَائِم » أَنَّهُ يُمْكِن أَنْ يَكُفّ عَنْهُ بِذَلِكَ ، فَإِنْ أَصَرَّ دَفَعَهُ بِالأَخَفِّ فَالأَخَفّ كَالصَّائِلِ ، هَذَا فِيمَنْ يَرُوم مُقَاتَلَته حَقِيقَة ، فَإِنْ كَانَ الْمُرَاد بِقَوْلِهِ «قَاتَلَهُ » شَاتَمَهُ فَالْمُرَاد مِنْ الحَدِيث أَنَّهُ لَا يُعَامِلهُ بِمِثْلِ عَمَله ، بَل يَقْتَصِر عَلَى قَوْله إِنِّي صَائِم ، وَقِيلَ الْمُرَاد أَنَّ ذَلِكَ فِي حَقّ المَلَائِكَة وَأَنَّهُمْ يَسْتَطِيبُونَ رِيح الخُلُوف أَكْثَر مِمَّا يَسْتَطِيبُونَ رِيح المِسْك ، وَقِيلَ : المَعْنَى أَنَّ حُكْم الخُلُوف وَالمِسْك عِنْد الله عَلَى ضِدّ مَا هُوَ عِنْدكُمْ ، وَهُوَ قَرِيب مِنْ الأَوَّل.وَقِيلَ : الْمُرَاد أَنَّ قَوْله : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ) أَقْسَمَ عَلَى ذَلِكَ تَأْكِيدًا(لَخُلُوف)اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْمُرَاد بِهِ تَغَيُّر رَائِحَة فَم الصَّائِم بِسَبَبِ الصِّيَام.(فَم الصَّائِم أَطْيَب عِنْد الله مِنْ رِيح المِسْك) اُخْتُلِفَ فِي كَوْن الخُلُوف أَطْيَب عِنْد الله مِنْ رِيح المِسْك- مَعَ أَنَّهُ سُبْحَانه وَتَعَالَى مُنَزَّه عَنْ اِسْتِطَابَة الرَّوَائِح ، إِذْ ذَاكَ مِنْ صِفَات الحَيَوَان ، وَمَعَ أَنَّهُ يَعْلَم الشَّيْء عَلَى مَاهُوَ عَلَيْهِ-عَلَى أَوْجُه قَالَ المَازِرِيّ : هُوَ مَجَاز ؛ لِأَنَّهُ جَرَتْ العَادَة بِتَقْرِيبِ الرَّوَائِح الطَّيِّبَة مِنَّا فَاسْتُعِيرَ ذَلِكَ لِلصَّوْمِ لِتَقْرِيبِهِ مِنْ اللهَّ ، فَالمَعْنَى أَنَّهُ أَطْيَب عِنْد اللهَّ مِنْ رِيح المِسْك عِنْدكُمْ أَيْ : يُقَرَّب اللهَّ تَعَالَى يَجْزِيه فِي الآخِرَة فَتَكُون نَكْهَته أَطْيَب مِنْ رِيح المِسْك كَمَا يَأْتِي» المَكْلُوم وَرِيح جُرْحه تَفُوح مِسْكًاوَقِيلَ : الْمُرَاد أَنَّ صَاحِبه يَنَال مِنْ الثَّوَاب مَا هُوَ أَفْضَل مِنْ رِيح المِسْك لَا سِيَّمَا بِالإِضَافَةِ إِلَى الخُلُوف.وَقَالَ الدَّاوُدِيّ وَجَمَاعَة : المَعْنَى أَنَّ الخُلُوف أَكْثَر ثَوَابًا مِنْ المِسْك المَنْدُوب إِلَيْهِ فِي الجَمْع وَمَجَالِس الذِّكْر ، وَرَجَّحَ النَّوَوِيّ هَذَا الأَخِير ، وَحَاصِله حَمْل مَعْنَى الطِّيب عَلَى القَبُول وَالرِّضَا. وَقَدْ نَقَلَ القَاضِي حُسَيْن أَنَّ لِلطَّاعَاتِ يَوْم القِيَامَة رِيحًا تَفُوح قَالَ فَرَائِحَة الصِّيَام فِيهَا بَيْن العِبَادَات كَالمِسْكِ قَوْله : (يَتْرُك طَعَامه وَشَرَابه وَشَهْوَته مِنْ أَجْلِي) قَوْله : «الصِّيَام لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ» وَقَدْ اِخْتَلَفَ العُلَمَاء فِي الْمُرَاد بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « الصِّيَام لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ » مَعَ أَنَّ الأَعْمَال كُلّهَا لَهُ وَهُوَ الَّذِي يَجْزِي بِهَا عَلَى أَقْوَال : أَحَدهَا : أَنَّ الصَّوْم لَايَقَع فِيهِ الرِّيَاءكَمَا يَقَع فِي غَيْره ، فَنَرَى وَاللهَّ أَعْلَم أَنَّهُ إِنَّمَا خَصَّ الصِّيَام ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ يَظْهَر مِنْ اِبْنِ آدَم بِفِعْلِهِ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْء فِي القَلْب. وَقَالَ القُرْطُبِيّ : =

= لَمَّا كَانَتْ الأَعْمَال يَدْخُلهَا الرِّيَاء وَالصَّوْم لَا يَطَّلِع عَلَيْهِ بِمُجَرَّدِ فِعْله إِلَّا اللَّهَ فَأَضَافَهُ اللَّهَ إِلَى نَفْسه ، وَلِهَذَا قَالَ فِي الحَدِيث : « يَدَع شَهْوَته مِنْ أَجْلِي » وَقَالَ اِبْنِ الجَوْزِيّ : جَمِيع العِبَادَات تَظْهَر بِفِعْلِهَا وَقَلَّ أَنْ يَسْلَم مَا يَظْهَر مِنْ شَوْب ، بِخِلَافِ الصَّوْم. وَارْتَضَى هَذَا الجَوَاب المَازِرِيّ ، وَقَرَّرَهُ القُرْطُبِيّ بِأَنَّ أَعْمَال بَنِي آدَم لَمَّا كَانَتْ يُمْكِن دُخُول الرِّيَاء فِيهَا أُضِيفَتْ إِلَيْهِمْ ، بِخِلَافِ الصَّوْم فَإِنَّ حَال المُمْسِك شِبْهًا مِثْل حَال المُمْسِك تَقَرُّبًا يَعْنِي فِي الصُّورَة الظَّاهِرَة. وَقَدْ حَاوَلَ بَعْض الأَئِمَّة إِلحَاق شَيْء مِنْ العِبَادَات البَدَنِيَّة بِالصَّوْمِ فَقَالَ : إِنَّ الذِّكْر بِلَا إِلَه إِلَّا اللَّهَ يُمْكِن أَ لَا يَدْخُلهُ الرِّيَاء ، لِأَنَّهُ بِحَرَكَةِ اللِّسَان خَاصَّة دُون غَيْره مِنْ أَعْضَاء الفَم ، فَيُمْكِن الذَّاكِر أَنْ يَقُولهَا بِحَضْرَةِ النَّاس وَلَا يَشْعُرُونَ مِنْهُ بِذَلِكَ .

ثَانِيهَا : أَنَّ المُرَاد بِقَوْلِهِ « وَأَنَا أَجْزِي بِهِ » أَنِّي أَنْفَرِد بِعِلمِ مِقْدَار ثَوَابه وَتَضْعِيف حَسَنَاته . وَأَمَّا غَيْره مِنْ العِبَادَات فَقَدْ اِطَّلَعَ عَلَيْهَا بَعْض النَّاس. قَالَ القُرْطُبِيّ : مَعْنَاهُ أَنَّ الأَعْمَال قَدْ كَشَفْت مَقَادِير ثَوَابهَا لِلنَّاسِ ، وَأَنَّهَا تُضَاعَف مِنْ عَشْرَة إِلَى سَبْعمِائَةٍ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهَ ، إِلَّا الصِّيَام فَإِنَّ اللَّهَ يُثِيب عَلَيْهِ بِغَيْرِ تَقْدِير.«أَنَا أَجْزِي بِهِ» أَيْ : أُجَازِي عَلَيْهِ جَزَاءكَثِيرًا مِنْ غَيْر تَعْيِين لِمِقْدَارِهِ ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ اِنْتَهَى.

ثَالِثهَا : مَعْنَى قَوْله « الصَّوْم لِي » أَيْ : إِنَّهُ أَحَبّ العِبَادَات إِلَيَّ وَالمُقَدَّم عِنْدِي ، وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْل اِبْنِ عَبْد البَرّ : كَفَى بِقَوْلِهِ « الصَّوْم لِي » فَضْلًا لِلصِّيَام عَلَى سَائِر العِبَادَات .

رَابِعهَا : الإِضَافَة إِضَافَة تَشْرِيف وَتَعْظِيم كَمَا يُقَال : بَيْت اللَّهَ ، وَإِنْ كَانَتْ البُيُوت كُلّهَا لله .

خَامِسهَا : أَنَّ الاِسْتِغْنَاء عَنْ الطَّعَام وَغَيْره مِنْ الشَّهَوَات مِنْ صِفَات الرَّبّ جَلَّ جَلَاله ، فَلَمَّا تَقَرَّبَ الصَّائِم إِلَيْهِ بِمَا يُوَافِق صِفَاته أَضَافَهُ إِلَيْهِ . وَقَالَ القُرْطُبِيّ : مَعْنَاهُ أَنَّ أَعْمَال العِبَاد مُنَاسِبَة لِأَحْوَالِهِمْ إِلَّا الصِّيَام فَإِنَّهُ مُنَاسِب لِصِفَةٍ مِنْ صِفَات الحَقّ ، كَأَنَّهُ يَقُول : إِنَّ الصَّائِم يَتَقَرَّب إِلَيَّ بِأَمْرٍ هُوَ مُتَعَلِّق بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِي .

سَادِسهَا : أَنَّ المَعْنَى كَذَلِكَ ، لَكِنْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى المَلَائِكَة لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتهمْ .

سَابِعهَا: أَنَّهُ خَالِصٌ لله وَلَيْسَ لِلعَبْدِ فِيهِ حَظٌّ ، قَالَهُ الخَطَّابِيُّ ، هَكَذَا نَقَلَهُ عِيَاض وَغَيْره ، فَإِنْ أَرَادَ بِالحَظِّ مَا يَحْصُل مِنْ الثَّنَاء عَلَيْهِ لِأَجْلِ العِبَادَة رَجَعَ إِلَى المَعْنَى الأَوَّل ، وَقَدْ أَفْصَحَ بِذَلِكَ اِبْنُ الجَوْزِيّ فَقَالَ : المَعْنَى لَيْسَ لِنَفْسِ الصَّائِم فِيهِ حَظٌّ بِخِلَافِ غَيْره فَإِنَّ لَهُ فِيهِ حَظًّا لِثَنَاءِ النَّاس عَلَيْهِ لِعِبَادَتِهِ .

ثَامِنهَا : سَبَب الإِضَافَة إِلَى اللَّهَ أَنَّ الصِّيَام لَمْ يُعْبَد بِهِ غَيْر اللَّهَ ، بِخِلَافِ الصَّلَاة وَالصَّدَقَة وَالطَّوَاف وَنَحْوِ ذَلِكَ . وَاعْتُرِضَ عَلَى هَذَا بِمَا يَقَع مِنْ عُبَّاد النُّجُوم وَأَصْحَاب الهَيَاكِل وَالاِسْتِخْدَامَات ، فَإِنَّهُمْ يَتَعَبَّدُونَ لَهَا بِالصِّيَامِ . وَأُجِيبَ بِأَنَّهُمْ لَا يَعْتَقِدُونَ إِلَهِيَّة الكَوَاكِب ، وَإِنَّمَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا فَعَّالَة بِأَنْفُسِهَا .=

(..) وفى رواية : « كـلُ عَمَـلِ ابْـنِ آدَمَ يُـضَاعَفُ الحَـسَنَةُ عَـشْرُ أَمْثَالِهَـا إِلَى سَـبْعِمِائَة ضِعْفٍ ، قَالَ الله عَزَّوَجَلَّ : إِلَّاالصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِـنْ أَجْلِي ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ : فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ ، وَلَخُلُوفُ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ الله مِنْ رِيحِ المِسْكِ » (١) .

(..) وفى رواية : « إِنَّ رَبَّكُمْ يَقُولُ : كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، الصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنْ النَّارِ ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ الله مِنْ رِيحِ المِسْكِ ، وَإِنْ جَهِلَ عَلَى أَحَدِكُمْ جَاهِلٌ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُل : إِنِّي صَائِمٌ » (٢) .

(..) وفى رواية : «كلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا ابْنُ آدَمَ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ، إِلَّا الصِّيَامَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ » (٣) .

(..) وفى رواية : « مَامِنْ حَسَنَةٍ عَمِلَهَا ابْنُ آدَمَ ، إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ ، قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ : إِلَّا الصِّيَامَ ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي ، الصِّيَامُ جُنَّةٌ ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ : فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ ، وَفَرْحَةٌ

= تَاسِعهَا : أَنَّ جَمِيع العِبَادَات تُوَفَّى مِنْهَا مَظَالِم العِبَاد إِلَّا الصِّيَام .

عَاشِرهَا : أَنَّ الصَّوْم لَا يَظْهَر فَتَكْتُبهُ : قال القرطبي : وإنما خص الصوم بأنه له ، وإن كانت العبادات كلها له ، لأمرين باين الصوم بهما سائر العبادات : أحدهما : أن الصوم يمنع من ملاذ النفس وشهواتها ، ممالايمنع منه سائرالعبادات. الثاني : أن الصوم سر بين العبد وبين ربه ، لا يظهر إلا له ، فلذلك صار مختصا به ، وماسواه من العبادات ظاهر ، ربما فعله تصنعا ورياء ، فلهذا صار أخص بالصوم من غيره ، وقيل غيرهذا .

(١) أخرجه مسلم ، كتاب الصيام ، باب فضل الصيام ٢/ ٨٠٧ (١١٥١).

(٢) أخرجه الترمذى ، أبواب الصوم ، باب فضل الصوم ٣/ ٢٩٤ (بشرح الإمام ابن العربى المالكى) وقال الترمذى : « وحديث أبى هريرة حسن غريب من هذا الوجه «.ا.هـ.

(٣) أخرجه النسائى ، كتاب الصيام ، باب فضل الصيام ٤/ ١٦٥(بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى).

عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ » [١] .

(..) وفى رواية عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ ﷻ جَعَلَ حَسَنَةَ ابْنِ آدَمَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ ، إِلَّا الصَّوْمَ ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ : فَرْحَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ ، وَفَرْحَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ » [٢] .

(٢٨٧) أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيَّ ، حَدَّثَهُ عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ البَاهِلِيُّ : قَالَ : قُلتُ : يَارَسُولَ اللهِ مُرْنِي بِأَمْرٍ يَنْفَعُنِي اللهُ بِهِ ، قَالَ : « عَلَيْكَ بِالصِّيَامِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ » [٣] .

(..) وفى رواية قَالَ : قُلتُ : يَا رَسُولَ اللهِ مُرْنِي بِعَمَلٍ ، قَالَ : « عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عَدْلَ لَهُ » . قُلتُ : يَا رَسُولَ اللهِ مُرْنِي بِعَمَلٍ ، قَالَ : « عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ » [٤] .

أى : لامثل له فى كسر الشهوة ودفع النفس الأمارة والشيطان.أو لامثل له فى كثرة الثواب .

---

(١) أخرجه النسائى ، فى الموضع السابق ٤/ ١٦٢(بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند ١/ ٤٤٦ .

(٣) أخرجه النسائى ، كتاب الصيام ، باب فضل الصيام ٤/ ١٦٥(بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى).

(٤) أخرجه النسائى ، فى الموضع السابق ٤/ ١٦٦(بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى) .

صيامه مع ثلاثة من كل شهر يعدل صيام الدهر :

(٢٩١) وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، جَمِيعًا ، عَنْ حَمَّادٍ ، قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَاحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ غَيْلَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، رَجُلٌ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : كَيْفَ تَصُومُ؟فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ رضي الله عنه غَضَبَهُ ، قَالَ : رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ غَضَبِ اللهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ ، فَجَعَلَ عُمَرُ رضي الله عنه يُرَدِّدُ هَذَا الكَلَامَ حَتَّى سَكَنَ غَضَبُهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ؟ قَالَ : « **لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ ، أَوْ قَالَ : لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يُفْطِرْ** ، قَالَ : **كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمَيْنِ وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟** قَالَ : **وَيُطِيقُ ذَلِكَ أَحَدٌ** ، قَالَ : **كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟** قَالَ : **ذَاكَ صَوْمُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَام** ، قَالَ : **كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ؟** قَالَ : **وَدِدْتُ أَنِّي طُوِّقْتُ ذَلِكَ** ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ ، فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ ، صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ ، وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ** » [(١)] .

الفوز بدخول الجنة :

(٢٩٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، حَدَّثَنَاعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ابْنِ حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلتُهُ دَخَلتُ الجَنَّةَ ، قَالَ : « **تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ** » ، قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « **مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى**

---

(١) أخرجه مسلم ، كتاب الصيام ، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس ٢/ ٨١٨(١١٦٢) .

رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا » [(١)] .

(٢٩٣) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي الفَزَارِيَّ ، عَنْ يَزِيدَ ، وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمُ اليَوْمَ صَائِمًا؟ » . قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: أَنَا ، قَالَ : « فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمُ اليَوْمَ جَنَازَةً؟ » ، قَالَ أَبُو بكر ﷺ: أَنَا ، قَالَ : « فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ اليَوْمَ مِسْكِينًا؟ » ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: أَنَا ، قَالَ : « فَمَنْ عَادَ مِنْكُمُ اليَوْمَ مَرِيضًا؟ » ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: أَنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَا اجْتَمَعْنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ » [(٢)] .

دخول الجنة من باب الريان :

فقد خصص الله عزوجل للصائمين باباً من أبواب الجنة ، لا يدخل منه إلاالصائمون ، إكراماً لهم ، وتمييزاً لهم عن غيرهم .

(٢٩٤) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ فِي الجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ : الرَّيَّانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، يُقَالُ : أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ » [(٣)] .

---

(١) سبق ذكره وتخريجه .

(٢) سبق ذكره وتخريجه .

(٣) أخرجه البخارى ، كتاب الصوم ، باب الريان للصائمين ٣/ ٣٢ ، ومسلم ، كتاب الصيام ، باب فضل الصيام ٢/ ٨٠٨(١١٥٢) .

(الرَّيَّان) مِنْ الرِّيّ : إِسْم عَلَم عَلَى بَاب مِنْ أَبْوَاب الجَنَّة يَخْتَصّ بِدُخُولِ الصَّائِمِينَ مِنْهُ ، وَهُوَ مِمَّا وَقَعَتْ الْمُنَاسَبَة فِيهِ بَيْن لَفْظه وَمَعْنَاهُ ، لِأَنَّهُ مُشْتَقّ مِنْ الرِّيّ وَهُوَ مُنَاسِب لِحَالِ الصَّائِمِينَ . قَوْله : (إِنَّ فِي الجَنَّة بَابًا) قَالَ الزَّيْن بْن الْمُنِير : إِنَّمَا قَالَ فِي الجَنَّة وَلَمْ يَقُل لِلجَنَّةِ لِيُشْعِر بِأَنَّ فِي البَاب الْمَذْكُور مِنْ النَّعِيم وَالرَّاحَة فِي الجَنَّة فَيَكُون أَبْلَغ فِي التَّشَوُّق إِلَيْهِ . قَوْله : (فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُل مِنْهُ أَحَد) كَرَّرَ نَفْي دُخُول غَيْرهمْ مِنْهُ تَأْكِيدًا .

(..) وفى رواية : « فِي الجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ ، لَايَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ » (١) .

(..) وفى رواية : « إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَبَابًا يُدْعَى الرَّيَّانَ ، يُدْعَى لَهُ الصَّائِمُونَ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ الصَّائِمِينَ دَخَلَهُ وَمَنْ دَخَلَهُ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا » (٢) .

(..) وفى رواية : « لِلصَّائِمِينَ بَابٌ فِي الجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ : الرَّيَّانُ ، لَا يَدْخُلُ فِيهِ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ أُغْلِقَ ، مَنْ دَخَلَ فِيهِ شَرِبَ وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا » (٣) .

(٢٩٥) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِر ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْه ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ : « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ الله ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ ، يَا عَبْدَ الله : هَذَا خَيْر ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ» ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ الله عَنْهُ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ الله ، مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلكَ الأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَل يُدْعَى أَحَدٌ

---

(١) أخرجه البخارى ، كتاب بدء الخلق ، باب صفة أبواب الجنة ٤/ ١٤٥.

(٢) أخرجه الترمذى ، أبواب الصوم ، باب فضل الصوم ٣/ ٢٩٥ (بشرح الإمام ابن العربى المالكى) وقال الترمذى : « هذا حديث حسن صحيح غريب » .ا.هـ.

(٣) أخرجه النسائى ، كتاب الصيام ، باب فضل الصيام ٤/ ١٦٨(بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى) .

لا يدخل فيه أحد غيرهم لا ينافيه ما جاء في بعض الأعمال أن صاحبه يفتح له تمامًا أبواب الجنة ، إذ يجوز ألا يدخل من هذا الباب إن لم يكن من الصائمين ويجوز ألا يفعل أحد ذلك العمل الا وفقه الله لاكثار الصوم بحيث يصير من الصائمين شرب أي عند الباب ومتصلا بالدخول ولعل من يدخل من الأبواب الأخر لم يشرب عند الدخول متصلا به ، والله تعالى أعلم.

مِنْ تِلكَ الأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ ، قَالَ : « نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » [١] .

الوقاية والعتق من النار :

(٢٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ بْنِ كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ، صُفِّدَتِ الشَّياطِينُ وَمَرَدَةُ الجِنِّ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ ، فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ ، وَفُتِحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ ، فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ ، وَيُنَادِي مُنَادٍ : يَا بَاغِيَ الخَيْرِ أَقْبِلْ ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ ، وَلله عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ ، وَذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ » [٢] .

(..) وفى رواية عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أبوابُ الجِنَانِ كلِّها فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ إلى آخِرِ الشَّهْرِ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ ، فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ إلى آخِرِ الشَّهْرِ ، وَسُلسِلَتْ مَرَدَةُ الشّياطِينِ ، وَلله عُتَقَاءُ عِنْدَ وقتِ كُلِّ فِطْرٍ يعتقُهم مِنَ النَّارِ » [٣] .

(٢٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « إِنَّ لله عِنْدَ كُلِّ فِطْرٍ عُتَقَاءَ وَذَلِكَ فِي

---

(١) سبق ذكره وتخريجه .

(٢) أخرجه الترمذى ، أبواب الصوم ، باب فضل الصوم ٣/ ٢٩٥ (بشرح الإمام ابن العربى المالكى) وقال الترمذى : « وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف وابن مسعود و سلمان هذا حديث حسن صحيح غريب » .ا.هـ. و ابن ماجه ، كتاب الصيام ، باب ما جاء فى فضل شهر رمضان ١/ ٥٢٦(١٦٤٢) .

(إذا كانت) أي : وجدت وتحققت على أن السكون تام . (صفدت) أي : شدت وأوثقت بالأغلال . (مردة) جمع مارد . وهو العاتي الشديد . (يا باغي الخير أقبل) معناه يا طالب الخير أقبل على فعل الخير ، (ويا باغي الشر أقصر) معناه يا طالب الشر أمسك وتب فإنه أوان قبول التوبة.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط ٨/ ١١٦ (٨١٣٩) . وقال الهيثمى فى المجمع ٣/ ١٤٣ : «رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح » ا.هـ .

كُلِّ لَيْلَةٍ » [١] .

(..) وفى رواية عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لله عِنْدَ كُلِّ فِطْرٍ عُتَقَاءَ مِنَ النَّارِ » [٢] .

(٢٩٨) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الآدَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنْ النَّارِ ، فَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلَا يَجْهَل يَوْمَئِذٍ ، وَإِنْ امْرُؤٌ جَهِلَ عَلَيْهِ فَلَا يَشْتُمْهُ وَلَا يَسُبَّهُ وَلْيَقُل : إِنِّي صَائِمٌ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ الله مِنْ رِيحِ المِسْكِ » [٣] .

فمن أراد زيادة الحسنات ، ورفع الدرجات ، ومحو السيآت ، فعليه بالصيام .

(١) أخرجه ابن ماجه ، فى الموضع السابق (١٦٤٣).وفي الزوائد : « رجال إسناده ثقات . لأن أبا سفيان روايته عن جابر صحيحة . قال شعبة : وقول البزار : إن الأعمش لم يسمع من أبي سفيان غريب . فإن روايته في الكتب الستة . وهو معروف بالرواية عنه » ا.هـ.
«وَذَلِكَ فِي كُلّ لَيْلَة » : بِمَنْزِلَةِ التَّأْكِيد لِمَا قَالَهُ وَإِلَّا فَقَوْله : «عِنْد كُلّ فِطْر » يَشْمَل كُلّ لَيْلَة بِعُمُومِهِ .

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند ، والطبرانى فى الكبير (٨٠٨٩) ، وقال الهيثمى فى المجمع : « رواه أحمد و الطبراني في الكبير ورجاله موثقون » .

(٣) أخرجه النسائى ، كتاب الصيام ، باب فضل الصيام ٤/ ١٦٨(بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى)

obeikandl.com